

في يده وخرج المبيع محقار جع عليه المشتري وان اعترف بوكالته

في الاعم ثم يرجع الوكيل على الموكل قلت وللمشتري الرجوع

على الموكل استدل في الاعم والله اعلم فصل الوكالة خارجة عن الجاهل

فان اعزله الموكل في حضوره او قال رجع الوكالة او اطلقها

او اخرجك منها انعزل فان عزله وهو غائب انعزل في الحال ويقول

لا حتى يبلغه الخبر ولو قال عزلت نفسي او رددت الوكالة انعزل

خروج احدهما عن اهله التصرف بوجوب او خيرون وكذا العمى في الاعم

وعز وج محل التصرف عن ملك الموكل وانكار الوكيل الوكالة لنسيانك

لغرض في الاحفال ليس يجوز له ان تعمد ولا تعرض انعزله واذ اختلفا

اصلها او وصفتها بان قال وكنت في البيع نسبة او الشري بعشرين

فقال بل نقدا او عشرة صدق الوكيل بينهما ولو اشترى جارية بعشرين

ويعم ان الموكل امره فقال بل في عشرة وحلف فان اشترى بعين مال

الموكل وسماه في العقد وقال بعده اشترى لفلان والماله صدقه

البايع فالبيع باطل وان كذبه حلف على باقي العلم بالوكالة ووقع الشري

للكوكل وكذا ان اشترى في الذمة ولم يسم الموكل وكذا ان سماه

بهذا الدينار شاة ووصفها فاشترى به شاتين بالصفه فان لم يساو

واحدة دينار لم يبع الشري للموكل وان ساوته كل واحد فالاطم

الصحة وخصول المال فيهما للموكل ولو امره بالشري ببيع فاشترى

في الذمة لم يبع للموكل وكذا عكسه في الاعم ومتى خالف الموكل

في بيع ماله او الشرا بعينه فتصرفه باطل ولو اشترى في الذمة

وامر به الموكل وقع للوكيل وان سماه فقال البايع لعنك فقال

اشترى لفلان فلان في الاعم وان قال بعت موطلا كزيد فقال

اشترى له فالمذهب بطلانه ويد الوكيل بامانة وان كان يتصل

فان تعدي حين ولا ينعزل في الاعم واحكام العقد تتعلق بالوكيل

دون الموكل فيعتبر بالذمة ولو لم العقد بفارقة المجلس والتفريق

في المجلس حيث يترط الوكيل دون الموكل واذ اشترى الوكيل

طالبه البايع بالتمن ان كان دفعه اليه الموكل والا فلا ان كان التمن

معتيئا وان كان في الذمة طالبه ان اتى وكالته او قال لا اعلمها

وان اعترف بها طالبه ايضا في الاعم كما يطالب الموكل ويكون

الوكيل كضامن والموكل كما حيدر واذ قبض الوكيل بالبيع التصرف

في

فمن اشترى بغير علم الوكيل انه

فان اعزله الموكل في حضوره او قال رجع

الوكالة او اطلقها او اخرجك منها انعزل

فان اعزله الموكل في حضوره او قال رجع

الوكالة او اطلقها او اخرجك منها انعزل

فان اعزله الموكل في حضوره او قال رجع

الوكالة او اطلقها او اخرجك منها انعزل

فان اعزله الموكل في حضوره او قال رجع

الوكالة او اطلقها او اخرجك منها انعزل

Handwritten marginal notes on the right side of the page, including a large 'ب' at the top.